

منظمة الطيران المدني الدولي

الجمعية العمومية - الدورة الخامسة والثلاثون

اللجنة الإدارية

البند ٤٢ : استعراض الاتفاق واعتماد الحسابات والنظر في تقارير مراجعة الحسابات عن السنوات المالية ٢٠٠١ و ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣

السنة المالية ٢٠٠١

ملخص

تعرض هذه الورقة حسابات المنظمة عن السنة المالية ٢٠٠١، وتقرير المراجع الخارجي للحسابات. ويتضمن المرفق (أ) مشروع قرارين. وتصدر البيانات المالية مع تقرير المراجع الخارجي للحسابات في الوثيقة 9825، التي تصدر بصورة مترامنة. وتتضمن الفقرتان ١-٨ و ٣-٤ الاجراء المعروض على الجمعية العمومية.

١ - أنشطة البرنامج العادي للمنظمة

١-١ وافقت الجمعية العمومية في دورتها الثانية والثلاثين على اعتمادات مخصصة مجموعها ٥٥ ١٧٤ ٠٠٠ دولار للسنة المالية ٢٠٠١ (القرار A-32-24). ووفقا للقاعدة ٥-٢ (ج) من النظام المالي، وافق المجلس على اعتمادات اضافية مجموعها ٩٠٩ ٠٠٠ دولار حسب التفاصيل الواردة في المرفق (ج) بهذه الورقة. ووافق المجلس عملا بالقاعدة ٥-٦ من النظام المالي على أن يرحل الى عام ٢٠٠١ رصيد الاعتمادات غير المخصصة البالغ ٤ ٠٨١ ٠٠٠ دولار. وبالتالي، وصل مجموع الاعتمادات المتاحة في عام ٢٠٠١ الى ٦٠ ١٦٤ ٠٠٠ دولار.

١-١-١ في فبراير ٢٠٠١، لاحظ المجلس (الوثيقة C-DEC 162/1) أن وضع المنظمة المالي مستقر، وأنه من المتوقع أن يظل مستقرا الى نهاية السنة. ومع مرور السنة المالية ظل الوضع المالي سليما.

١-١-٢ وبالنسبة لاعتمادات عام ٢٠٠١، وافق المجلس بمقتضى القاعدة ٥-١٠ من النظام المالي على تحويل مبلغ ٧٧ ٠٠٠ دولار من البرنامج الرئيسي: الدعم الاداري الى البرنامجين الرئيسيين: النقل الجوي بواقع ٢٥ ٠٠٠ دولار والشؤون القانونية بواقع ٥٢ ٠٠٠ دولار (الوثيقة C-DEC 164/8).

١-١-٣ كما وافق المجلس، وفقا للمادة ٥-١١ من النظام المالي على تحويل الاعتماد غير المخصص لبرنامج الايكاو العالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية الذي بلغ ٢٨٠ ٠٠٠ دولار الى عام ٢٠٠٢ للبرنامج الرئيسي: استمرار برنامج الايكاو العالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية (C-DEC 165/4) بالصورة المعروضة في المرفق (ج).

٤-١-١ وفقا لقرار الجمعية العمومية **A33-24**، فإن الرصيد غير المخصص من الاعتمادات بما في ذلك الاعتمادات الاضافية المتعلقة بتفويض المجلس في اطار القاعدة ٥-٢ من النظام المالي بتاريخ ٢٠٠١/١٢/٣١، يستخدم لتمويل تحسينات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وقد تم تحويل رصيد بقيمة ٠٥٨ ٨٣٤ ٢ دولارا الى صندوق تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للمنظمة بالصورة المعروضة بالملاحظة ٤ في المرفق (ج).

٥-١-١ فيما يتعلق ببحث البيانات المالية وتقرير المراجع الخارجي للحسابات، أحاط المجلس علما بأن المراجع الخارجي للحسابات يرى أن البيانات المالية تعرض بصورة منصفة الوضع المالي للمنظمة بكل جوانبه المادية، في ٢٠٠١/١٢/٣١ ونتائج عمليات المنظمة، وان معاملات المنظمة التي أحاط بها علما أثناء تدقيق البيانات المالية كانت، في كل جوانبها الهامة، وفقا للنظام المالي والسلطة التشريعية للمنظمة. وقد أولى المجلس لدى اتمامه دراسته هذه كامل الاعتبار للملاحظات التي وردت في تقارير مراجع الحسابات الخارجي والتعليقات التي أدلى بها الأمين العام.

٦-١-١ عندما استعرضت الجمعية العمومية في دورتها الثامنة والعشرين (الاستثنائية) تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن السنة المالية ١٩٨٩، (انظر ورقة العمل **A28-WP/23, P/7**) وافقت على أن يبين المجلس في تقريره المقبل الاجراءات التي يعتزم الأمين العام اتخاذها استجابة للتوصيات الجوهرية التي ترد في تقرير مراجع الحسابات الخارجي. وتبعاً لذلك يتضمن المرفق (ب) بهذه الورقة تفاصيل تلك الاجراءات.

٢-١ الشراء الآجل للعمليات

١-٢-١ من أجل حماية الايكاو من المخاطر الكامنة في وضع تحسب فيه اشتراكات الدول بالدولار الأمريكي في حين تكون نسبة كبيرة من النفقات بالدولار الكندي، وللاستفادة من فرق أسعار الفائدة على هاتين العملتين، تعاقدت المنظمة على الشراء الآجل للدولارات الكندية، مما ثبت الدولارات الأمريكية المناظرة لقيمة النفقات بالدولار الكندي عند مستوى أقل مما قدر لها في الميزانية.

٢-٢-١ فقد استلمت المنظمة بموجب عقود الشراء الآجل ٤٤ ٦٩٥ ٠٠٠ دولار كندي في عام ٢٠٠١ مقابل ٣٣٨ ٦٠٧ ٢٩ دولارا أمريكيا بالتكلفة الفعلية (على أساس متوسط سعر الصرف وهو ١,٥١ دولار كندي لكل دولار أمريكي) بدلا من ٢٩ ٧٩٦ ٦٦٧ دولارا أمريكيا (١,٥٠ دولار كندي لكل دولار أمريكي) مرصودة في الميزانية. وبالتالي حققت المنظمة هدف تثبيت النفقات بالدولار الكندي على مستوى معين في حدود الميزانية.

٣-١ الوضع المالي في عام ٢٠٠١

١-٣-١ يعرض في المرفق (ج) الوضع المالي للمنظمة في عام ٢٠٠١.

٢-٣-١ أجريت في المرفق (ج) مقارنة بين النفقات الفعلية بسعر الصرف المقدر في الميزانية (للدولارات الكندية) لكل برنامج رئيسي وبين الاعتمادات المخصصة. فاذا أضيفت النفقات التي تبلغ ٩٩٨ ٢٢٨ ٥٧ دولارا الى المبلغ المحول الذي يبلغ ٢٨٠ ٠٠٠ دولار مقارنة بالاعتمادات المتاحة التي بلغت ٣٢٨ ١٦٤ ٦٠ دولارا.

٤-١ الزيادة في الاعتمادات

١-٤-١ أصدرت الجمعية العمومية في دورتها الثانية والثلاثين القرار **A32-29** بتعديل القاعدة ٥-٢ (ج) من النظام المالي اعتبارا من ١/١/١٩٩٨ والعمل بنصها الجديد لمدة ثلاث سنوات على سبيل التجربة. ويجوز للمنظمة بموجب ذلك التعديل أن تستخدم الفائض الناجم عن الفرق بين الإيرادات المتفرقة الفعلية والإيرادات المتفرقة المقدر في الميزانية لتمويل أي مصاريف تتصل مباشرة بمصادر هذه الإيرادات المتفرقة الاضافية والنفقات الخاصة بمشروعات جديدة وغير متوقعة تتصل بأمن الطيران و/أو تعزيز كفاءة انجاز برامج الايكاو.

١-١-٤-١ وافق المجلس، عملاً بالقاعدة رقم ٥-٢ ج) من النظام المالي، على زيادة في الاعتمادات تبلغ ٩٤٠ ٠٠٠ دولار لعام ٢٠٠١ منها مبلغ ٩٠٩ ٠٠٠ دولار مخصصة فعلياً كما هو مبين في الجدول التالي.

الزيادات في اعتمادات عام ٢٠٠١ وفقاً للقاعدة المالية ٥-٢ ج)

قرار المجلس	البرنامج الرئيسي	الزيادة بالدولارات الأمريكية	الوصف
C 163/4	الإدارة القانونية	٢٠٢ ٠٠٠	تكلفة المؤتمر الدبلوماسي بالنسبة للايكافو
C 162/12	البرنامج العالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية	٤٧٦ ٠٠٠	تعزيز برنامج الايكافو العالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية
C 161/18	البرنامج العالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية	٢٣١ ٠٠٠	تحليل استكشافات ونتائج عمليات تدقيق مراقبة السلامة الجوية
	المجموع	٩٠٩ ٠٠٠	

٥-١ الاجتماعات

١-٥-١ اعتمدت للاجتماعات في عام ٢٠٠١ ميزانية قدرها ٢٧٨ ٠٠٠ دولار بما في ذلك مبلغ ١٤٠ ٠٠٠ دولار جرى ترحيله من عام ٢٠٠٠ وزيادة في الاعتمادات قدرها ٢٠٢ ٠٠٠ للمؤتمر الدبلوماسي. أما النفقات فقد بلغت ٩٧٣ ٨١٦ على أساس سعر الصرف المحدد في الميزانية وهو ١,٥٠ دولار كندي لكل دولار أمريكي. ونتج الرصيد المتبقي وقدره ٣٠٤ ١٨٤ دولاراً في بعض جوانبه من إلغاء الاجتماع الاقليمي الخاص للملاحة الجوية واجتماعات فرع التسهيلات ووفورات في بعض الاجتماعات الاقليمية. ويتضمن المرفق (د) بيانات تفصيلية عن الالتزامات الخاصة بالاجتماعات.

٦-١ الإيرادات المتفرقة

١-٦-١ بلغت الإيرادات المتفرقة الاجمالية ٤٢١ ٤٢١ ٨٧٠ ٥ دولاراً في عام ٢٠٠١، أي أنها تجاوزت بمقدار ٤٢١ ٤٢١ ١٥٣ ٢ دولاراً قيمتها التقديرية وهي ٣ ٧١٧ ٠٠٠ دولار التي اعتمدها الدورة الثانية والثلاثون للجمعية العمومية. ونتجت هذه الزيادة أساساً من ارتفاع الدخل من الفائدة ومن بيع المطبوعات. وبموجب قرار الجمعية العمومية A33-24، فقد حول إلى صندوق تكنولوجيا المعلومات والاتصالات مبلغ ٤٣٩ ٧٣٦ دولار تمثل فوائد الصندوق العام التي تربو على المبالغ المدرجة في الميزانية في بند الإيرادات المتفرقة.

٧-١ البيانات المالية وتقرير المراجع الخارجي للحسابات - تعليقات المجلس

١-٧-١ استعرض المجلس في ٢٠٠٢/٦/١٠ (الجلسة العاشرة من الدورة ١٦٦) تقرير اللجنة المالية عن دراستها للبيانات المالية عن سنة ٢٠٠١ وتقرير المراجع الخارجي (الوارد في الوثيقة 9825 Doc). وتمت الموافقة على إحالة هذين التقريرين إلى الجمعية العمومية مع التوصية باتخاذ إجراء بشأنهما على النحو المبين أدناه.

٨-١ الاجراء المعروض على الجمعية العمومية

١-٨-١ تقدم حسابات السنة المالية ٢٠٠١ وتقرير مراجع الحسابات الخارجي حولها الى الجمعية العمومية وفقا لأحكام النظام المالي.

٢-٨-١ ان المجلس:

أ) يدعو الجمعية العمومية الى الاحاطة علما بتقرير مراجع الحسابات الخارجي عن حسابات عام ٢٠٠١، وبالتعليقات التي أبدأها الأمين العام ردا على التوصيات الواردة في تقرير المراجعة (المرفق ب) بهذه الورقة).

ب) يوصي بأن توافق الجمعية العمومية على حسابات المنظمة التي تمت مراجعتها. ويحتوي المرفق (أ) بهذه الورقة مشروع قرار لهذه الغاية.

٢- تكاليف الخدمات الادارية والتشغيلية

١-٢ يتضمن المرفق (هـ) لعلم الجمعية العمومية بيان الميزانية المعتمدة والنفقات والرصيد غير المخصص للميزانية المعتمدة التي تخص تكاليف الخدمات الادارية والتشغيلية للتعاون الفني لعام ٢٠٠١، منسوبة الى الاعتمادات التقديرية التي خصصت لهذه التكاليف لعام ٢٠٠١ حسبما وافق عليه المجلس (الوثيقة C-DEC 161/11).

٣- أنشطة المنظمة لحساب برنامج الأمم المتحدة الانمائي

١-٣ بالنسبة للعام المنتهي في ٢٠٠١/١٢/٣١، بلغ اجمالي النفقات التي أدارتها الايكاو فيما يتعلق ببرنامج الأمم المتحدة الانمائي ٩٢٨ ٧٦٧ ٥٢ دولارا. ومول مبلغ ١١٧ ٤١٣ ٥٠ دولارا من أصل هذا المبلغ من اعتمادات الحكومات طبقا لترتيبات اقتسام التكاليف مع الحكومات ومول برنامج الأمم المتحدة الانمائي المبلغ الباقي وهو ٢ ٣٥٤ ٨١١ دولارا .

٢-٣ ينص النظام المالي والقواعد المالية لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي على قيام الوكالات التنفيذية التي تعد من أجهزة منظومة الأمم المتحدة باحالة الحسابات التي تظهر وضع الأموال التي خصصها لها مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي وتقرير مراجع الحسابات الخارجي الى مدير البرنامج الانمائي لتقديمها الى المجلس التنفيذي.

٣-٣ هذه الحسابات لعام ٢٠٠١ المتعلقة ببرنامج الأمم المتحدة الانمائي التي أدارتها المنظمة معروضة على الجمعية العمومية للموافقة عليها حتى يتسنى تقديمها لاحقا الى مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي، مرفقا بها تقرير المراجع الخارجي للحسابات عن البيانات المالية للمنظمة. وقد نظر المجلس في الحسابات والتقرير وهو يحيلها الى الجمعية العمومية بدون تعليق.

٤-٣ الاجراء المعروض على الجمعية العمومية

١-٤-٣ يوصي المجلس بأن توافق الجمعية العمومية على الحسابات التي تظهر وضع الأموال التي خصصها للايكاو مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي لعام ٢٠٠١، وأن تحيط علما بتقرير المراجع الخارجي للحسابات عن البيانات المالية للمنظمة، وأن تصدر تعليماتها بتقديم التقرير والحسابات الى مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي. ويتضمن المرفق (أ) بهذه الورقة مشروع قرار لهذا الغرض.

المرفق (أ) مشروعاً قرارين

القرار ٤٢/...

الموافقة على حسابات المنظمة عن السنة المالية ٢٠٠١ والنظر في تقرير مراجع الحسابات عنها

لما كانت حسابات المنظمة عن السنة المالية ٢٠٠١ والتقرير الذي قدمه عنها المراجع العام لحسابات حكومة كندا - عضو الفريق المشترك للمراجعين الخارجيين لحسابات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة - بوصفه المراجع الخارجي لحسابات المنظمة، قد قدمت الى الجمعية العمومية بعد توزيعها على الدول المتعاقدة.

ولما كان المجلس قد نظر في تقرير مراجع الحسابات وقدمه الى الجمعية العمومية للنظر فيه.

ولما كان استعراض الانفاق قد تم وفقاً للمادة (٤٩) (و) من الفصل الثامن من اتفاقية الطيران المدني الدولي.

فان الجمعية العمومية تحيط علماً بتقرير المراجع الخارجي للحسابات عن الحسابات المدققة للسنة المالية ٢٠٠١ وبتعليقات المجلس والتعليقات التي أبداهها الأمين العام رداً على التوصيات الواردة في تقرير مراجع الحسابات.

وتوافق على الحسابات المدققة عن السنة المالية ٢٠٠١.

القرار ٤٢/...

الموافقة على الحسابات المتعلقة بأنشطة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي التي أدارتها المنظمة في السنة المالية ٢٠٠١ بوصفها وكالة منفذة والنظر في تقرير مراجعة الحسابات عن البيانات المالية للمنظمة الذي يشمل أيضاً حسابات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

لما كانت الحسابات التي تظهر وضع الأموال التي خصصها للمنظمة مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والتي أدارتها المنظمة في السنة المالية ٢٠٠١ بوصفها وكالة منفذة، وكذلك تقرير مراجعة الحسابات عن البيانات المالية للمنظمة الذي يشمل أيضاً حسابات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الذي قدمه المراجع العام للحسابات في حكومة كندا - عضو فريق المراجعين الخارجيين لحسابات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة - بوصفه المراجع الخارجي لحسابات المنظمة، قد قدمت الى الجمعية العمومية بعد توزيعها على الدول المتعاقدة.

ولما كان المجلس قد نظر في تقرير مراجع الحسابات وقدمه الى الجمعية العمومية للنظر فيه وتقديمه الى مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

ولما كان النظام المالي والقواعد المالية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ينصان على قيام منظمات أسرة الأمم المتحدة المكلفة بتنفيذ أو انجاز أنشطة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بحالة حسابات تظهر وضع الأموال التي خصصها لها مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الى مدير البرنامج لتقديمها الى المجلس التنفيذي، وأنه يجب أن تحمل تلك الحسابات شهادات تدقيق من المراجعين الخارجيين لحسابات المنظمات وأن تكون مصحوبة بتقارير هؤلاء المراجعين.

فان الجمعية العمومية:

- ١- تحيط علماً بتقرير المراجع الخارجي للحسابات عن البيانات المالية للمنظمة التي تشمل أيضا حسابات برنامج الأمم المتحدة الانمائي التي أدارتها المنظمة في السنة المالية ٢٠٠١ بوصفها وكالة منفذة، وتعليقات الأمين العام في الرد على التوصيات الواردة في تقرير المراجعة.
- ٢- توافق على حسابات برنامج الأمم المتحدة الانمائي التي أدارتها المنظمة في السنة المالية ٢٠٠١ بوصفها وكالة منفذة .
- ٣- تطلب احالة البيانات المالية للمنظمة التي تشمل أيضا حسابات برنامج الأمم المتحدة الانمائي التي أدارتها المنظمة وتقرير مراجع الحسابات الى مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي لتقديمها الى المجلس التنفيذي.

المرفق (ب)

تعليقات الأمين العام على تقرير المراجع الخارجي للحسابات

١- وافقت الجمعية العمومية في دورتها الثامنة والعشرين على أن يدرج المجلس في تقاريره المقبلة الاجراء الذي يعترزم الأمين العام اتخاذه استجابة للتوصيات الموضوعية الواردة في تقرير المراجع الخارجي. ولذلك يتضمن هذا المرفق تعليقات الأمين العام والاجراءات التي يعترزم اتخاذاها بناء على تقرير مراجع الحسابات الخارجي لعام ٢٠٠١ الوارد في الاضافة رقم (١).

٢- التعليقات التالية مرتبة حسب التسلسل الوارد في تقرير مراجع الحسابات الخارجي.

٣- البيانات المالية ورأي المراجع الخارجي (الفقرات ٨ الى ١٨)

١-٣ تبين الفقرة ١١ أنه تم استلام مبلغ ٢,٣ مليون دولار من مجموعة الدول المتعاقدة التي كان لها مع الايكاو اتفاقات لتسوية المستحقات المالية، غير أن ٢٤ من أصل ٣٦ من تلك الدول المتعاقدة لم تف بالتزاماتها لعام ٢٠٠١. ويجدر ملاحظة أن غالبية الدول التي لها اتفاقات مع الايكاو قد قامت بتسديد المبالغ المستحقة بموجب تلك الاتفاقات بغرض استعادة حقوق التصويت قبيل الدورة الثالثة والثلاثين للجمعية العمومية، وأنه نظرا لكونها غير ملزمة بتسديد الأقساط والاشتراكات عن عام ٢٠٠١ لكي تستعيد حقوقها في التصويت، فإن العديد من الدول لم تدفع الأقساط والاشتراكات خلال العام.

٢-٣ وفي حين لم يتم تحصيل جميع الاشتراكات المتأخرة، فقد استمر في عام ٢٠٠١ التحسن في تحصيل اشتراكات السنة الجارية الذي تحقق في الأعوام ١٩٩٨ و ١٩٩٩ و ٢٠٠٠، وقد لاحظت ذلك في الفقرة ٥-١ من تصدير البيانات المالية، حيث بلغت نسبة ايرادات الاشتراكات أكثر من ٩٣ في المائة في تلك السنوات الأربع. وما زالت الجهود الرامية الى تحصيل الاشتراكات جارية، وقد سجلت في أول أربعة أشهر من عام ٢٠٠٢ ايرادات قيمتها ٦٨٩ ٦٠١ دولار تتعلق بمبالغ واجبة الدفع عن سنة ٢٠٠١ وما قبلها.

٣-٣ وكما ورد في الفقرة ١٣ من تقرير المراجع الخارجي، فقد أعد بيان الخصوم المتعلقة بالتأمين الصحي بعد الخروج من الخدمة بعد اجراء حساب اكتواري. وسوف تنظر المنظمة في التكاليف التقديرية للموظفين الممولين عن طريق البرنامج العادي وصندوق الخدمات الادارية والتشغيلية في التقييم الاكتواري التالي. وحاليا يتحمل البرنامج العادي تكاليف التأمين الصحي بعد الخروج من الخدمة لجميع الموظفين، بما فيهم الموظفين الممولين عن طريق صندوق الخدمات الادارية والتشغيلية. وفي ضوء الفائض المتراكم الذي يبلغ حوالي ٨,٢ مليون دولار في اطار صندوق الخدمات الادارية والتشغيلية، فيمكن النظر في تحميل صندوق الخدمات الادارية والتشغيلية تكاليف التأمين الصحي بعد الخروج من الخدمة للموظفين الممولين عن طريق صندوق الخدمات الادارية والتشغيلية.

٤-٣ وتشير الفقرة ١٤ الى حالة عدم امتثال لقانون المشتريات الخاص بالايكاو حيث لم تطبق الاجراءات المالية للايكاو. فضلا عن الاجراءات التصحيحية المذكورة في التقرير التي اتخذت من قبل ادارتي التعاون الفني والشؤون

المالية، فإنه ينبغي التشديد على أن تمديد العقد المذكور للفترة المتبقية من عام ٢٠٠١ وتجديده لعام ٢٠٠٢ قد تما بعد الحصول على موافقة المقر الرئيسي في الوقت المناسب.

٥-٣ وتشير الفقرتان ١٥ و ١٦ الى وضع لم يتم فيه اتباع الاجراءات المالية للايكاف في حال صندوق خدمة مشتريات الطيران المدني. وفي هذا الصدد، نعرض التعليقات التالية.

٦-٣ الفقرة ١٥. وقيمة العقد/أمر الشراء المشار إليها هنا كبيرة جدا وهو ينطوي على دفعات متعددة للمورد وفقا لجدول التسليم، على أن تسدد الدفعة الأولى بقيمة ٧,٢ مليون دولار بعد توقيع العقد. وقد أودعت الأموال لهذه الدفعة في حساب الايكاف قبل توقيع العقد. فضلا عن ذلك، فقد أكدت الحكومة المعنية كتابة أن الأموال اللازمة لتغطية كامل قيمة العقد قد تم تخصيصها وسيتم ايداعها في حساب الايكاف حسب الحاجة. وازضافة الى ذلك، صدرت تعليمات تماشيا مع الفقرة ١-٤-٦ من دليل الاجراءات المالية للايكاف التي تشير الى خدمات مشتريات الطيران المدني والدول الى أن "الحكومة/الادارة/الوكالة التي تقوم بالتسجيل وتوافق على المشاركة في خدمة مشتريات الطيران المدني بالتعهد بضمان تواجد قدر مناسب من الأموال القابلة للتحويل مودعة لدى الايكاف، وكافية لتغطية طلبات التجهيزات المقدمة وايداع، دون أي تأخير، أي مبالغ اضافية قد تكون مطلوبة، عندما تخطر الايكاف بأن الأموال المودعة غير كافية لتغطية المشتريات المقترحة". وتضمن هذه الفقرات وجود قدر مناسب من الأموال مودعة في حساب الايكاف لتلبية احتياجات المنظمة. الا أنه، بغية تغطية الحالات التي ذكرها المراجع الخارجي، فسوف تتم مراجعة الفقرة ١-٤-٦ من دليل الاجراءات المالية للايكاف لضمان أن المنظمة محمية من الناحية المالية بالنسبة للمشتريات على عدة أعوام.

٧-٣ الفقرة ١٦. ان التعاون والتنسيق بين الادارة القانونية وادارة التعاون الفني هي مسألة تستحق الأولوية والأهمية. وبالنسبة للعقد المشار اليه في هذه الفقرة، فقد طلبت ادارة التعاون الفني من الادارة القانونية مراجعة العقد وتقديم المشورة، وقد طبق ذلك في المشروع النهائي للعقد. ورأت ادارة التعاون الفني أنه من الضروري حذف جملة واحدة في فقرة معينة. ورأت ادارة التعاون الفني أن حذف الجملة في هذه الفقرة لن يقتصر على جانب واحد من الخلل، بل من شأنه أن يوسع نطاق الحماية بالنسبة للايكاف مما يتيح للمنظمة من انهاء العقد لأي أسباب شرعية غير السبب الوحيد المرتبط بالتأخر في ايداع الأموال. وازضافة الى ذلك، قضى هذا تغيير على الحاجة لشراء تغطية تأمينية لمبلغ مليون دولار أمريكي. وكان ينبغي تطبيق التغيير قبل التوقيع على العقد في مكاتب الهيئة الحكومية بالدولة المقام بها المشروع، ولم يوجد أي وقت للحصول على آراء الادارة القانونية قبل التوقيع على العقد. الا أنه في المستقبل سوف تتأكد ادارة التعاون الفني بأنه قد تمت مشاوره الادارة القانونية قبل التوقيع على العقود بوقت كاف.

٨-٣ أما الفقرة ١٧، التي أشارت الى الملاحظة ٣ بشأن الصناديق الائتمانية واتفاقات الخدمات الادارية وصناديق خدمة مشتريات الطيران المدني، فهي تعبر بطريقة سليمة عن التطورات الحديثة التي استجدت بشأن الوساطة. وكما جاء في الملاحظة ٣ من البيانات المالية للسنة الماضية، فقد استردت الايكاف في ٢٠٠١/١/٥ مبلغ ٤٣٧ ٤٣٠ دولارا عن تكاليف التحكيم التي تحملتها بالنيابة عن احدى الحكومات. وما زالت الجهود دائبة لمتابعة هذا الموضوع.

٤- مشاريع اتفاقات الخدمات الادارية (الفقرات ١٩ الى ٣٨)

١-٤ الفقرتان ١٩ و ٢٠. تعطي هاتان الفقرتان انطباعات مضللة بأنه تم تدقيق اتفاق الخدمات الادارية كمنهجية ووسيلة لتقديم التعاون الفني. وقد شملت عملية التدقيق بالتحديد ثلاثة مشاريع من اقليم واحد، وحيث أنه سبق لمكتب تقييم البرامج والتدقيق والمراجعة الادارية أن أجرى تدقيقا لاثنتين من تلك المشاريع، كما تم تدقيق الثالث بالفعل من قبل المكتب ومن قبل المراجعين الخارجيين للحسابات أنفسهم في عام ٢٠٠٠.

٤-٢ الفقرة ٢٤. يمكن للمصطلح "موارد غير الميزانية" المستخدم في هذه الفقرة أن يعطي انطبعا خاطئا بأن مشاريع اتفاق الخدمات الادارية تمول من موارد من خارج ميزانية الايكاو. ومن الثابت منذ مدة بعيدة أن الايكاو لا تؤمن موارد من خارج الميزانية لمشاريع التعاون الفني التابعة لها.

٤-٣ الفقرة ٢٦. مثل جميع منظمات الأمم المتحدة، فإن الايكاو لا تطبق قواعد موظفي الخدمة الميدانية الصادرة عنها على الموظفين المحليين. وفي الواقع، فإن برنامج الأمم المتحدة، وهو أكثر المنظمات استخداما للموظفين المحليين، أقر بهذا الجانب ورسخه في القسم ٦-٤-٢ (شؤون الموظفين) من الفصل السادس من دليل البرامج لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي في ديسمبر ٢٠٠٠، حيث نص على أنه "يجب على المكتب القطري لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي اتخاذ كافة الخطوات المعقولة لضمان احترام قوانين ولوائح العمل في القطر الذي يقوم فيه البرنامج. ويطبق ذلك بغض النظر عن الترتيبات الادارية". وحيث أن قوانين العمل تختلف من قطر الى آخر، فمن غير المجدي وضع مجموعة واحدة من القوانين واللوائح لتطبيقها على جميع الموظفين المحليين في مشاريع الايكاو سواء أكانوا موظفين يعتمدون على اتفاق خدمات ادارية أم من نوع آخر (لا يقتصر الموظفون المحليون على مشاريع اتفاقات الخدمات الادارية). وبدلا من ذلك، سوف تسعى ادارة التعاون الفني الى اعداد مواد ارشادية واجراءات لصياغة عقود الموظفين المحليين، مع الأخذ في الاعتبار ما هو متبع في وكالات الأمم المتحدة المتخصصة الأخرى خاصة برنامج الأمم المتحدة الانمائي.

٤-٤ الفقرة ٢٨. يشمل المشروع الذي أجري له التدقيق عددا كبيرا من موظفي الحكومة الذين نقلوا الى المشروع في اطار عقود ثابتة ليصبحوا موظفين محليين في المشروع ويعملوا لكامل الوقت في المشروع لقاء تعويض محدد. غير أن هناك موظفين حكوميين آخرين يؤدون مهام خاصة للمشروع ويحصلون مقابلها على تعويض. وقد تمت جميع تلك الدفعات بتقويض وطلب من الحكومة عن طريق منسق المشروع الوطني (رئيس البعثة). الا أنه اتخذت الاجراءات بالفعل لاضافة الصبغة الرسمية على خدمات جميع الموظفين الحكوميين ومستحقاتهم بموجب عقود الموظفين المحليين.

٤-٥ الفقرة ٢٩. لقد تم تطبيق صارم لجميع أدلة الايكاو ذات الصلة على الموظفين الدوليين في المشروع، وتطبيق قوانين العمل المحلية على موظفي المشروع المحليين، حسب تعليمات الحكومة.

٤-٦ الفقرتان ٣٢ و ٣٣. بما أن سلطة الطيران المدني المحلية هي التي تشرف على الموظفين المحليين وتستلم التقارير منهم مباشرة، فإن الايكاو ليست مسؤولة تقريبا عن أدائهم وسلوكهم. وفي الواقع، فقد اضطرت ادارة التعاون الفني الى معالجة عدد لا بأس به من المشاكل المتعلقة بأداء وشكاوى الموظفين الدوليين في المشاريع، بما فيها مشاريع البرنامج الانمائي، في حين لم تحدث حتى تاريخه أي مشاكل خطيرة مع أي موظف محلي عيّن عن طريق الحكومة. الا أن ادارة التعاون الفني سوف تطلب معلومات من برنامج الأمم المتحدة الانمائي والمنظمات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة عن هذا الموضوع.

٤-٧ الفقرة ٣٤. تضمن الايكاو من خلال منسق المشروع أنه لا تمارس سياسات تمييزية، وضمان تكافؤ الفرص عند تعيين الموظفين المحليين. الا أن ادارة التعاون الفني سوف تطلب معلومات من برنامج الأمم المتحدة الانمائي والمنظمات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة عن هذا الموضوع.

٤-٨ الفقرة ٣٥. لدى ادارة التعاون الفني اتفاق واحد قياسي للخدمات الادارية تعرضه على الدول التي تطلب مشاريع اتفاقات الخدمات الادارية للتعاون الفني. وقد روجع ذلك الاتفاق القياسي للخدمات الادارية من قبل الادارة القانونية وادارة الشؤون المالية ووحدة الميزانية البرنامجية. وفي حال قبول اتفاق الخدمات الادارية ذاك دون تعديل، فإنه يوقع دون الرجوع الى الادارة القانونية أو ادارة الشؤون المالية. وفي حال الاصرار على تعديله، سواء من قبل الحكومة أو أطراف

ممولة أخرى، فإن الاتفاق يحول في جميع تلك الحالات الى الادارة القانونية وادارة الشؤون المالية لاستعراضه والتعليق عليه. ومن تجربتنا، فإن لدينا العديد من الحالات الموثقة التي لم يمكن فيها التوصل الى اتفاق بين مقتضيات الحكومة و/أو الهيئة الممولة والرأي الذي أعربت عنه الادارة القانونية و/أو ادارة الشؤون المالية. وفي تلك الحالات رفضت ادارة التعاون الفني المشروع أو أحالت المسألة الى رئيس المجلس والأمين العام اللذين لهما القرار النهائي.

٥ - المكاتب الإقليمية (الفقرات ٣٩ الى ٧٢)

١-٥ الاستعراض الرسمي لخطط المكاتب الإقليمية (الفقرة ٧٢ - التوصية ١)

يؤيد الأمين العام توصية المراجع الخارجي للحسابات بوضع واستعراض خطة المكتب الاقليمي لكل من المكاتب الإقليمية السبعة ضمن اطار العمل الاستراتيجي مع وضع أولويات واضحة لها. ونظرا للحاجة الى مواصلة تنفيذ معظم البرامج القائمة، والقيام في الوقت ذاته بتأمين الطلب المتزايد على برامج جديدة ضمن شروط النمو الصفري للميزانية، فقد ثبت أن من الصعب أن تقوم الأمانة العامة بتنفيذ التوصية المذكورة بالكامل. ومع ذلك، فقد تم احراز تقدم كبير في الفترة الثلاثية السابقة في اعداد مسودة خطة عمل للمكتب الاقليمي في باريس، ومن المزمع القيام بذلك بالنسبة للمكاتب الإقليمية الأخرى في الوقت المناسب بعد الانتهاء من اعداد مسودة خطة العمل تلك.

٢-٥ الحاجة الى تحسين اصدار المكاتب الإقليمية للتقارير (الفقرة ٧٢ - التوصية ٢)

فيما يتعلق بتوصية المراجع الخارجي للحسابات باتباع المكاتب الإقليمية لأساليب أفضل لتقديم التقارير، فإن من المأمول أن يؤدي تحديد الأولويات الاستراتيجية في خطط العمل المقترحة للمكاتب الإقليمية الى توفير ارشادات واضحة لاعداد النتائج وتقديم تقارير بشأنها، وتكاليف الموارد، والاختلاف عن الخطط لجميع الأنشطة الإقليمية. وسوف يسمح ذلك بمراقبة الأداء واتخاذ قرارات واعية عند اعتماد برامج المكاتب الإقليمية وميزانياتها في شكلها النهائي. ويزعم الأمين العام تقديم ارشادات مفصلة للمديرين الإقليميين بشأن اجراء عمليات استعراض منتظمة لتنفيذ برامج كل منهم وأداء تلك البرامج مقارنة بالأهداف المحددة في كل مكتب اقليمي.

٦ - متابعة تقرير عام ١٩٩٩

١-٦ برنامج الايكاو العالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية (الفقرات ٧٣ الى ١٢٧)

يبين تقرير متابعة تقرير المراجع الخارجي للحسابات لعام ١٩٩٩ بشأن برنامج الايكاو العالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية أن قسم تدقيق مراقبة السلامة الجوية قد نفذ بنجاح التفويض الممنوح له باجراء عمليات التدقيق في الفترة ١٩٩٩-٢٠٠١، فنفذ ما مجموعه ١٨٣ عملية تدقيق (تشمل ١٧٨ دولة متعاقدة و ٥ أقاليم)، وبقيت ٩ دول متعاقدة فقط ينبغي اجراء عمليات تدقيق فيها حالما تسمح ظروف تلك الدول بذلك. ويلاحظ تقرير المتابعة الصادر عن المراجع الخارجي للحسابات أن عملية التدقيق قد أسفرت عن نتائج طيبة جدا من حيث تحديد المخاوف في مجال السلامة والحاجة الى تقديم المساعدة الى الدول لاجاد حلول لها. وفضلا عن ذلك، يؤكد تقرير المتابعة احراز تقدم كبير سواء من حيث تطوير البرنامج أم من حيث تنفيذ توصيات المراجع الخارجي للحسابات لعام ١٩٩٩.

وقد أحاط المراجع الخارجي للحسابات في تقرير المتابعة الذي قدمه بالنجاح الاجمالي للبرنامج وانجازاته، وحدد أيضا عددا من التحديات الحالية التي ينبغي معالجتها لكي يتسنى للبرنامج أن ينفذ بنجاح وطريقة غير مكلفة خطته فيما يتعلق بمراقبة السلامة الجوية فضلا عن توفير ضمان الجودة (انظر الفقرات من ٨٩ الى ٩٦).

(أ) ففيما يتعلق بمواطن ضعف قاعدة بيانات نتائج التدقيق والاختلافات، فإن الأمانة العامة تقرر بالحاجة الى تخصيص موارد مناسبة للحفاظ على النظام وتوفير الدعم الكافي لاحتياجات البرمجة. وستظل وظائف قاعدة بيانات نتائج التدقيق والاختلافات عنصراً أساسياً في البرنامج، ولا سيما في حال توسيع نطاق برنامج الايكاو العالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية ليشمل مجالات تدقيق أخرى، وينبغي دعمه وفقاً لذلك الى ما بعد سنة ٢٠٠٢.

(ب) ومن المزمع، عند توسيع نطاق برنامج الايكاو العالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية، اتباع نهج متكامل في أنشطة التدقيق. فضلاً عن ذلك، فإن قسم تدقيق مراقبة السلامة الجوية يعمل حالياً، وفقاً لقرارات المجلس الأخيرة، للحصول على شهادة ايزو ٩٠٠١-٢٠٠٠ التي ستتيح نظاماً داخلياً لإدارة الجودة لمراقبة وتقييم البرنامج بصورة منتظمة، وستساعد على ضمان الجودة وتوحيد عمليات التدقيق واجراءاته. ويتوقع الحصول على الشهادة في شهر يوليو من عام ٢٠٠٢.

(ج) وفيما يتعلق بالموارد اللازمة للحفاظ على البرنامج العالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية على المدى الطويل، يجدر ملاحظة أنه تم توفير التمويل للبرنامج في ميزانية الفترة الثلاثية الحالية (٢٠٠٢-٢٠٠٤)، بما في ذلك الأعمال التحضيرية لتوسيع نطاق البرنامج ليشمل الملاحق الحادي عشر - خدمات الحركة الجوية، والرابع عشر - المطارات، والثالث عشر - تحقيق حوادث ووقائع الطائرات، ولا بد من وضع مخصصات في الميزانيات القادمة لضمان استمرارية البرنامج على المدى الطويل.

(د) ويطلب قسم تدقيق مراقبة السلامة الجوية من جميع الدول التي أجريت لها عمليات تدقيق، وكطريقة للتحسين المستمر لكفاءة البرنامج، أن تملأ النموذج للمعلومات الارجاعية عن عمليات التدقيق أو متابعة التدقيق الذي يطلب فيه من الدول التي أجريت لها عمليات التدقيق تقديم تعليقاتها على كافة جوانب عملية التدقيق. ويقدم النموذج المذكور والمغلف السري المعنون مسبقاً في اجتماع تقديم المعلومات بعد عملية التدقيق، وترسله الدول مباشرة الى مدير الملاحه الجوية. الا أن نسبة الدول التي استكملت نموذج المعلومات الارجاعية وأعادته الى الايكاو لا تتجاوز ٥٠ في المائة من الدول التي أجريت لها عمليات تدقيق. وبغية تشجيع الدول على تقديم المزيد من المعلومات الى الايكاو، فسوف يسلم قسم تدقيق مراقبة السلامة الجوية، باليد مرة أخرى النماذج المخصصة لهذا الغرض خلال عمليات التدقيق ومهام متابعة التدقيق، والتأكيد على أهمية ارسالها الى الايكاو. اضافة الى ذلك، توجد النماذج الآن على موقع الايكاو على شبكة الانترنت متوفرة للدول، ويطلب من الدول استيفائها وارسالها الى الايكاو. وفي المستقبل القريب، من المخطط أن تستطيع الدول استيفاء النماذج بشكل الكتروني على الانترنت مباشرة وتقديمها الى الايكاو.

(هـ) لقد تم بصورة جيدة تحديد دور ومسؤوليات قسم تدقيق مراقبة السلامة الجوية، وذلك بغرض تجنب حدوث أي تضارب في المصالح، وسيستمر تقييم ذلك مع انشاء التسهيل المالي الدولي للسلامة الجوية (الايكافس) ومساهمته في مشاريع التعاون الفني.

المرفق (ج)

بيان الاعتمادات والنفقات

حسب البرامج الرئيسية - ٢٠٠١

(بالدولارات الأمريكية)

(٦)	(٥)	(٤)	(٣)	(٢)	(١)	
الرصيد غير المخصص في ٣١/١٢/٢٠٠١ ^١ (٤) - (٥)	النفقات بسعر الصراف في الميزانية ^٢	اجمالي الاعتمادات (المعدلة) (١)+(٢)-(٣)	التحويل إلى عام ٢٠٠٢ ^٣ (القاعدة ٥-١١) من النظام المالي (C 165/4)	التحويل بين البرامج الرئيسية (القاعدة ٥-١٠) من النظام المالي (C 164/8)	٢٠٠١ الاعتمادات المقررة ^٤ (القرار A32-24، جلسات المجلس C 161/17 و C 161/18 و C 162/12 و C 163/4)	البرامج الرئيسية
87 396	1 514 024	1 601 420	-	-	1 601 420	البرنامج الأول - السياسة العامة والتوجيه
213 026	7 993 849	8 206 875	-	-	8 206 875	البرنامج الثاني - الملاحة الجوية
103 134	5 046 466	5 149 600	-	25 000	5 124 600	البرنامج الثالث - النقل الجوي
4 739	995 761	1 000 500	-	52 000	948 500	البرنامج الرابع - الشؤون القانونية
4 468 046	15 291 654	19 759 700	-	-	19 759 700	البرنامج الخامس - البرامج الاقليمية والبرامج الأخرى
914 145	21 394 379	22 308 524	-	(77 000)	22 385 524	البرنامج السادس - الدعم الإداري
						البرنامج السابع - الشؤون المالية والعلاقات الخارجية / الإعلام وتقييم البرامج ومراجعة الحسابات والاستعراض الإداري
389 954	3 028 546	3 418 500	-	-	3 418 500	
6 180 440	55 264 679	61 445 119	0	0	61 445 119	المجموع
(3 622 000)	-	(3 622 000)	-	-	(3 622 000)	عوامل التخفيض : معدلات الوظائف الشاغرة الاجتماعات
(104 000)	-	(104 000)	-	-	(104 000)	
2 454 440	55 264 679	57 719 119	0	0	57 719 119	المجموع
200 890	1 964 319	2 165 209	280 000	-	2 445 209	البرنامج التاسع - البرنامج العالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية الذي سيمول من الفائض النقدي
⁴ 2 655 330	57 228 998	59 884 328	280 000	0	60 164 328	المجموع
	النفقات الفعلية				التقديرات المعتمدة	
	5 870 421				3 717 000	البرنامج الثامن - الإيرادات المنفرقة

١- بما في ذلك الزيادة في الاعتمادات وتبلغ ٩٠٩ ٠٠٠ دولار منها ٢٠٢ ٠٠٠ دولار ضمن بند الشؤون القانونية و ٧٠٧ ٠٠٠ دولار ضمن بند البرنامج العالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية، فضلا عن ترحيل مبلغ ٤ ٠٨١ ٠٠٠ دولار من عام ٢٠٠٠.

٢- عملا بالقاعدة ٥-١١ من النظام المالي وافق المجلس على نقل ٢٨٠ ٠٠٠ دولار الى عام ٢٠٠٢ وذلك ضمن البرنامج الرئيسي: البرنامج العالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية.

٣- النفقات بالدولار الكندي محسوبة بسعر الصرف المذكور في الميزانية وهو ١,٥٠ دولار كندي للدولار الأمريكي.

٤- حوّل الى صندوق تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (القرار A33-24) ويشمل تحصيل صرف العملة بمبلغ قدره ١٧٨ ٧٢٨ دولارا وبدا بلغ المجموع ٢ ٨٣٤ ٠٥٨ دولارا.

المرفق (د)
اجتماعات عام ٢٠٠١
بيان المصروفات (*)
(بالدولارات الأمريكية)

(7)	(6)	(5)	(4)	(3)	(2)	(1)
جميع التكاليف الأخرى	المعمل الإضافي	بدلات السفر والإعانة لموظفي الإيكار	الرواتب وبدلات الإعانة والسفر للمساعدة المؤقتة	مجموع النفقات	الاعتمادات (**)	المكان
35 293	80 905	-	319 089	435 287	448 200	مونتريال البرنامج الرئيسي الأول - السياسات العامة والتوجيه الجمعية العمومية - الدورة الثالثة والثلاثون
135	1 886	-	1 442	3 463	109 900	البرنامج الرئيسي الثاني - الملاحة الجوية :Panel Meetings :Council Committee ALLPIRG/4 SADISOPSG/6
1 165	8 769	-	612	10 546		
-	1 302	-	-	1 302		
-	109	4 011	-	4 120		
136	1 970	-	-	2 106	166 500	البرنامج الرئيسي الثالث - النقل الجوي :Panel Meetings :AVSEC Panel Meetings AVSEC FAL Seminar :Workshops Seminar MER TFG AFI TFG APA TFG Environmental Colloquium
93	2 132	-	-	2 225		
61	1 660	-	9 985	11 706		
-	-	10 994	-	10 994		
492	-	1 128	4 230	5 850		
521	-	7 026	3 269	10 816		
-	75	-	-	75		
354	-	4 679	2 353	7 386		
-	-	4 106	4 938	9 044		
-	-	7 813	300	8 113		
-	-	5 473	-	5 473		
309	-	7 467	-	7 776		
-	-	5 898	-	5 898		
1 952	2 667	-	2 285	6 904		
2 471	-	6 786	-	9 257	219 100	البرنامج الرئيسي الرابع - الشؤون القانونية المؤتمر الدبلوماسي
11 080	28 614	-	162 004	201 698		
-	254	-	5 570	5 824		
91	442	-	-	533	10 116	البرنامج الرئيسي الخامس - البرامج الإقليمية والبرامج الأخرى :Planning Groups
135	456	2 049	7 476	10 116		
-	-	3 043	-	3 043		
-	1 245	5 958	-	7 203		
-	351	-	-	351		
-	671	-	-	671		
-	-	-	-	-		
-	272	-	-	272		
442	156	-	-	598		
355	18	-	-	373		
335	92	1 215	-	1 642		
442	137	-	-	579		
409	161	-	-	570		
-	200	6 916	-	7 116		
-	211	4 794	-	5 005		
-	-	17 373	-	17 373		

(*) النفقات بالدولار الكندي محسوبة بسعر الصرف المذكور في الميزانية وهو ١,٥٠ دولار كندي للدولار الأمريكي

(**) بعد احتساب عامل الخصم، تشمل ترحيل مبلغ ١٤٠,٠٠٠ دولار من عام ٢٠٠٠ إلى عام ٢٠٠١ (الوثيقة C-DEC 161/17) وزيادة المخصصات بقيمة ٢٠٢,٠٠٠ وفقاً للقاعدة ٢٠٠٠ ج) من النظام المالي (الوثيقة C-DEC 163/4)

(7)	(6)	(5)	(4)	(3)	(2)	(1)
جميع تكاليف الأخرى	العمل الإضافي	بدلات السفر والإقامة لموظفي الأيكار	الروك وبدايات الإحاشة والسفر للمساعدة المؤقتة	مجموع التلقات	الاعتمادات (**)	المكان
1 468	1 140	16 332	-	18 940		الاجتماعات التنفيذية:
1 247	1 768	24 787	2 306	30 108		جزر الكناريا GREPECAS/10
1 018	-	-	4 358	5 376		سل APIRG/13
-	-	-	-	-		CNS/ATM/IC/SG/3 جيجوري
-	-	769	2 598	2 598		AOP/SG/4
121	72	-	-	769		باريس AFI/EUR Interface
-	92	-	1 530	1 723		باوند ARG5/ARG9/IGC/2
-	-	2 636	2 922	3 014		داكار Haj 2002
-	-	-	1 764	4 400		باريس ITASPS/4
-	-	-	3 374	3 374		أثينا FLOE/25
84	558	-	-	642		باريس TARTAR/10
-	-	4 471	-	4 471		باريس TARTAR/11
-	52	3 528	-	3 580		بريسبان EMARSSH TF/1
-	71	-	-	71		سنغافورة ATTF/3
-	160	-	-	160		بانكوك SCS/TF/4
-	160	-	-	160		بانكوك EMARSSH TF/2
-	-	-	-	-		بانكوك RVSM TF/9
-	-	-	-	-		كوالالمبور RVSM/TF/11
-	19	-	-	19		القاهرة EMARSSH TF/3
-	106	-	-	106		بانكوك Special ATS Coordination Meeting
-	-	1 874	-	1 874		بانكوك SCS/TF/5
-	-	1 573	-	1 573	334 300	بانكوك Special ATS Coordination Meeting/2
-	258	-	-	258		دلهي EMARSSH TF/5
264	21	-	-	285		دنباسار RVSM TF/12
-	-	1 056	-	1 056		بانكوك SCS/TF/6
605	98	-	-	703		القاهرة ANP/FASID
25	44	603	-	672		بانكوك EMARSSH TF/2
429	162	-	-	591		القاهرة EMARSSH TF/3
-	200	-	6 991	7 191		دبي RVSM TF/2
-	-	2 677	-	2 677		القاهرة RNAV/RNP TF
-	-	4 393	-	4 393		مكسيكو C/CAR WG/1
-	-	6 295	-	6 295		مكسيكو Aviation Safety Board Meeting/2
-	-	5 328	-	5 328		غرينادا E/CAR/WG/25
-	-	-	1 420	1 420		خليج مونتيغو C/CAR/DCA/5, MEVA/8
-	-	3 379	-	3 379		مكسيكو GREPECAS Admin. Coordination Grp Meeting
-	-	883	-	883		لنما Regional Coordination Mtg for WRC-2003
-	-	995	-	995		كايان CAR/SAM AIS/ATM/CNS
281	21	-	2 179	2 481		سلفاتور ICAO/LACAC/BID/IATA/AITAL Colloquium
515	-	-	2 278	2 793		بوغوتا Informal Meeting on CAR/SAM/3 Conclusion 9/8
-	-	-	1 056	1 056		نيروبي Implementation Coordination Grp for AR-4 /2
-	-	-	-	-		نيروبي Meeting of the Directors/Chief Exec. of CAAs
-	-	-	-	-		نيروبي AFI/TFG/2
-	-	1 799	-	1 799		الندوات وحلقات العمل:
-	-	-	4 249	4 249		باوند CNS/ATM Seminar
-	-	-	600	600		دوالا Seminar on ATS/MET/Pilot Coordination
-	51	772	-	823		دوالا Workshop on Amendment 72 to Annex 3
-	291	-	-	291		كوالالمبور RVSM Seminar/4
-	-	-	-	-		بانكوك GNSS Implementation Workshop
349	15	-	-	364		Seminar on Automatic Dependent Surveillance
-	-	650	-	650		بانكوك and Controller-Pilot Data Link Communications
25	239	955	-	1 219		القاهرة Workshop on Aerodrome Env. Aspects
-	200	5 006	-	5 206		القاهرة Accident Prevention Seminar
-	-	2 198	-	2 198		دبي RVSM Seminar
-	-	1 811	-	1 811		Seminar on Bird, Environment and Land use
-	-	-	1 281	1 281		مياهي Control at Airports
803	-	-	5 800	6 603		سانتا كروز CAR/SAM Aircraft Accident Investigation Seminar
						ريو دي جانيرو Flight Testing Seminar
						ATM.MET Pilot Coord. Seminar & Volcanic Ash
						بوغوتا Workshop
						نيروبي AIS/MAP/GNSS Implementation Seminar
63 505	140 553	201 499	568 259	973 816	1 278 000	

(**) بعد احتساب عامل الخصم، تشمل ترحيل مبلغ ١٤٠.٠٠٠ دولار من عام ٢٠٠٠ إلى عام ٢٠٠١ (الوثيقة C-DEC 161/17) وزيادة المخصصات بقيمة ٢٠٢.٠٠٠ وفقاً للقاعدة ٢-٥ ج من النظام المالي (الوثيقة C-DEC 163/4)

المرفق (هـ)

التعاون الفني

تكاليف الخدمات الادارية والتشغيلية

بيان الميزانية المعتمدة، والنفقات

والرصيد غير المخصص من الميزانية المعتمدة (٢٠٠١)

(بالدولارات الأمريكية)

الرصيد غير المخصص من الميزانية المعتمدة	النفقات ٢٠٠١	الميزانية المعتمدة لعام ٢٠٠١ ^١	
<u>(6 178)</u>	<u>4 628 178</u>	<u>4 622 000</u>	البرنامج الرئيسي العاشر
		254 960	رصيد الفائض من عام ١٩٩٩ ^٢
		<u>195 116</u>	الفائض من عام ٢٠٠٠ ^٢
<u>305 201</u>	<u>144 875</u>	<u>450 076</u>	
<u>299 023</u>	<u>4 773 053</u>	<u>5 072 076</u>	
	<u>6 165 767</u>		الايرادات
	<u>1 392 714</u>		فائض الايرادات على النفقات وفائض السنة

^١ مبلغ ٤ ٦٢٢ ٠٠٠ دولار اعتمده المجلس في دورته ١٦١ (الوثيقة C-DEC 161/11).^٢ يمثل نسبة ٢٠ في المائة من فائض العام المخصص لتحسين كفاءة الادارة ونتاجيتها (الوثيقة C-DEC 155/7).

- انتهى -